

قانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠٧

يرسي موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها
وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١١٨.٨٧٧... جنية (فقط وقدره مiliار
ومائة وثمانون مليوناً وثمانمائة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١٠.٧٣٨١٣... جنية
(فقط وقدره مiliار وثلاثة وسبعين مليوناً وثمانمائة وثلاثة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :
- أجور بمبلغ ٢٥... جنية .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١.٧١٣١٣... جنية .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ١١.٧... جنية (فقط وقدره مiliar ومائة وسبعة ملايين جنيه) منها مبلغ
١... مليون جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العملات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٣٣١٨٧... جنية
(فقط وقدره ثلاثة وثلاثون مليوناً ومائة وسبعة وثمانون ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٧٣٨٧٧... جنية
(فقط وقدره ثلاثة وسبعون مليوناً وثمانمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :
- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢... جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧٣٦٧٧... جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ مبلغ ٧٣٨٧٧ جنيه فقط وقدره ثلاثة وسبعين مليوناً وثمانمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متعددة مبلغ ٦٣٨٧٧ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملتحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذا الصندوق بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للصندوق السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ
(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنی مبارك

٢٣٦

مکاری ملکیت اسلامی و رژیم اسلامی ۱۸۰۸/۲۰۰۸